

N° 20

المملكة المغربية

شركة مركز الحليب
الفقيه بن صالح



جامعة السلطان مولاي سليمان
بني ملال



اتفاقية إطار للمشاركة والتعاون

2013

اتفاقية إطار للشراكة والتعاون

بين

جامعة السلطان مولاي سليمان ببني ملال ممثلة في شخص رئيسها، الدكتور بوشعيب مرنازي،
والمشار إليها فيما يلي ب «الجامعة»

من جهة

وشركة مركز الحليب بالفقيه بن صالح ممثلة في شخص مديرها السيد سعيد عاوفي، والمشار إليها
فيما يلي ب «الشركة».

من جهة أخرى

الديباجة

وعيا من جامعة السلطان مولاي سليمان ببني ملال وشركة مركز الحليب للفقيه بنصالح بمزايا تطوير
أساليب التعاون والشراكة،

واعتبارا للأهمية التي يكتسبها تنسيق الجهود بين الفاعلين على المستوى المحلي والجهوي،

ووعيا من الطرفين المتعاقدين، بأهمية العمل على إنعاش التنمية المحلية والجهوية عن طريق تكثيف
التدخل في قطاع الحليب ومشتقاته،

ونظرا لتلاقي الاهتمامات بين الطرفين في ميدان جودة الحليب ومشتقاته،

وبناء على الصلاحيات والاختصاصات المخولة قانونيا للمتعاقدين، فإن الجامعة والشركة قد اتفقتا
على مايلي:

المادة 1: الهدف من الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى:

وضع إطار عام لترسيخ مبدأ الشراكة وتطوير التعاون في الميادين ذات الإهتمام المشترك بين الجامعة
والشركة،

توفير إطار مرجعي للعمل المشترك بين الشركة والجامعة، لإنجاز مختلف المشاريع المتفق عليها

تبادل الخبرات والمساهمة في التكوينات المتبادلة

تبادل القدرات المعرفية في مجال الحليب وكل ما يتعلق به

إعداد أبحاث علمية في ميادين العمل المشترك.

المادة 2: موضوع الاتفاقية

يمكن للشركة أن تلجأ إلى خدمات الجامعة بمقتضى هذه الاتفاقية، كلما تعلق الأمر بإنجاز دراسات تدخل في اختصاصات هذه الأخيرة.

المادة 3: نوعية الخدمات

يمكن للجامعة أن تنجز خدمات لفائدة الشركة في مجال البحث والتكوين والخبرة بمقتضى هذه الاتفاقية.

المادة 4: الاتفاقية الفرعية

كل دراسة أو مشروع تنجزه الجامعة لفائدة الشركة، تكون موضوع اتفاقية خاصة تحدد مقتضياتها التقنية والمالية بالتراضي بين الطرفين.

المادة 5: اللجنة المشتركة للتتبع

تحدث تبعا لهاته الاتفاقية لجنة مشتركة للتتبع تتكون من ممثلين من الطرفين بالإضافة إلى السادة:

- مدير الشركة أو من ينوب عنه،

- رئيس الجامعة أو من ينوب عنه،

يعهد الى هذه اللجنة إعداد الاتفاقيات الفرعية المرتبطة بالأعمال المحددة بالمادة الرابعة من هذه الاتفاقية.

تجتمع هذه اللجنة مرة في السنة بدعوة من أحد أطرافها أو كلما دعت الضرورة لذلك. كما تستدعي عند الإقتضاء كل من ترى فائدة في حضوره.

المادة 6: سريان الاتفاقية

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ مباشرة بعد توقيعها من الطرفين المتعاقدين ويجري العمل بها لمدة أربع سنوات (4 سنوات) قابلة للتجديد ويبقى من حق كل طرف امكانية فسخها على أن يشعر الطرف الآخر بذلك في أجل أدناه شهرين قبل تاريخ الفسخ وذلك برسالة مع وصل الاستلام. وفي هذه الحالة، فإن برامج الاتفاقية التي هي في طور الإنجاز يتم إكمالها كليا.

المادة 7: ملكية الدراسات المنجزة:

الدراسات المنجزة في إطار هذه الاتفاقية تصبح ملكا للطرفين المتعاقدين. وتعتبر جميع التقارير والبيانات والمعلومات التي يقدمها أو يخبر بها أحد الطرفين الطرف الآخر في إطار هذه الاتفاقية، سرية حتى بعد انتهاء فترتها. وفي الحالات التي يود أحد الطرفين استعمال النتائج المقدمة له من لدن الطرف الآخر في إحدى المنشورات

والمجلات وما إلى ذلك يجب أن يحصل أولا على إذن خطي من الطرف الآخر.

المادة 9: تسوية المنازعات

أي نزاع يتعلق بتفسير وتطبيق هذه الاتفاقية والذي لا يمكن حله وديا، يتم الحسم فيه نهائيا وفقا لقواعد التوفيق والتحكيم من طرف وصاية الطرفين.

حرر في بني ملال، في: 05 يونيو 2013

مدير شركة مركز الحليب

بالفقيه بنصالح

CENTRALE LAITIÈRE
Usine Fkt Ben Sallah

السيد عوني

رئيس جامعة السلطان مولاي سليمان

بني ملال

بو شعيب مرناري

